ويومئذ ينكشف بخلاف معتقده والانكشاف بخلاف المعتقده اما في الحكم
عليه بجزئيات الاحوال والاوصاف واما في هويته ذاته المقدسة وهو اي
الانكشاف بخلاف المعتقد مطلقا ما يدل عليه قوله وبدا لهم من الله ما لم
يكونوا يحتسبون فما اكثرها اي اكثر الاختلافات يكون في الحكم كالمعتزلي يعتقد
في الفاسق الوعيد في العاصي اذا مات على غير توبة اذا مات وكان
مرحوما عند الله تعالى لسبقت لها العناية بانه لا يعاقب وجد الله عفوا رحيما
عبد الله الزمني اي من المرجئة بالمعتزلة ما لم يكن يحتسبه من قبل واما خلاف المعتقد
في الهوية فان بعض العباد يجزم في اعتقاده ان الله كذا وكذا فاذا انكشف
الغطاء اي صورة معتقده وهي حق فاعتقدها حقا واعتقد بصره وانحلت
العقدة اي عقدة التعيين والتقييد فزال الاعتقاد الحاصل من الفكر والنظر
الحاكمين بالتقييد وعاد علما بالمشاهدة وبعد احتداد البصر لا يرجع كليل
النظر فيبدو لبعض العبيد الظاهر له لكنه وضع المظهر موضع المضمر اي
تقييدا والحق له متلبسا باختلاف التجلي في الصور عند الرؤية خلاف
معتقده لانه اي التجلي لا يتكرر فيصدق عليه في الهوية وبدا لهم من الله
في هويته ما لم يكونوا يحتسبون فيها من الاطلاق واختلاف التجلي قبل كشف
الغطاء ولما كان انكشاف الحق بخلاف المعتقد سواء كان في الحكم او في الهوية
من باب الترقي بعد الموت وانكره بعضهم استشهد بما حكى رضي الله عنه عن
نفسه حالة اجتماعه بهم من سلف من الكبراء وافادته اياهم
المعارف التوحيدية ما لم يكن عندهم وامدادهم بما ترقوا به في الدرجات
بقوله وقد ذكرنا صورة الترقي بعد الموت في المعارف الالهية في كتاب
التجليات لنا عند ذكرنا من اجتمعنا به من الطائفة في الكشف كذي
النون المصري والجنيد وسهل بن عبد الله ويوسف بن الحسين والحلاج
قدس الله تعالى اسرارهم وما افدناهم في هذه المسئلة اي مسئلة
المعارف الالهية مما لم يكن عندهم فما يدل على عدم الترقي بعد الموت
من قوله تعالى ومن كان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى واضل سبيلا
انما هو بالنسبة الى معرفة الحق لمن لا معرفة له اصلا فانه اذا انكشف
الغطاء ارتفع العمى بالنسبة الى دار الاخرة ونعيمها وجحيمها والاحوال التي فيها

واما قوله

واما قوله عليه السلام اذا مات ابن ادم انقطع عمله فهو يدل على الاشياء التي
يتوقف حصولها على الاعمال لا تحصل وما لا يتوقف عليها بل يحصل بفضل
الله ورحمته فقد يحصل وذلك من مراتب الترقي ومن اعجب الامر اي امر الانسان
انه في الترقي من صورة الى صورة ظاهرا او باطنا دائما آنا فآنا ولا يشعر بذلك الترقي
للطافة الحجاب الباعث [illegible] اتحاد الصورتين وهو [illegible] باحدهما عن الاخر
ودقته عطف تفسير للطافة وتشابه الصور عطف على لطافة الحجاب ومتفرع
عليه فانه اذا لم يستتر ما به الامتياز وجه الاتحاد غلب حكم ما به الاتحاد وتشابهت
الصورتان فلا يتميز احدهما عن الاخرى تميزا ظاهرا فلا يشعر بالترقي الذي
لا يدرك الا بعد التمييز مثل قوله تعالى صفة مصدر محذوف اي تشابها مثل
تشابه ارزاق اهل الجنة المفهوم من قوله تعالى كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا
قالوا هذا الذي رزقنا من قبل واتوا به متشابها وليس هو الواحد عين الاخر
لفظة هو تاكيد للضمير المستتر في ليس والواحد عطف بيان له وعين الاخر
خبر ليس الواحد من ارزاق اهل الجنة عين الرزق الاخر منها بل غيره ومثل
هذا الضمير كثيرا ما يقع في مصنفات الشيخ رضي الله عنه وكانه من خواص لغة المغاربة
فان الشبيهين عند العارف اي عند الذي يعرف انهما شبيهان غيران اذ لا يمكن
ان يكون شيء شبيه نفسه فقوله غيران خبران المكسورة وشبيهان خبران
المفتوحة وهي مع اسمها وخبرها مفعول العارف وفي بعض النسخ من حيث
انهما شبيهان كان للحاق بمن لم يتضح المعنى عنده والمعول على ما ذكرناه
او لافادة المواقفة لما في النسخة التي قوبلت بحضور الشيخ رضي الله عنه
وصاحب التحقيق الجامع بين الفرق والجمع يرى الكثرة الواقعة في العالم موجودة
في الواحد الحقيقي الذي هو الوجود الحق المطلق كرؤية القطرات في البحر و
الثمر في الشجر في النواة كما يعلم ان مدلول الاسماء الالهية وان اختلفت
حقائقها وكثرت انها تكرار لان المفتوحة مع اسمها تاكيدا وخبرها عين
واحدة فعلله الكثرة الوجودية الخلقية او الاسمائية كثرة معقولة في
واحد العين فكذلك العين الواحدة في التجلي بصور العالم او بصور الاسماء الالهية
كثرة مشهودة في عين واحدة كما ان الهيولي وهي عند اهل النظر [illegible] كل ما يظهر بصورة
من الصور جواهر كان او عرضا مقوما لمحله او متقوما به فهو اعم مما عليه اصطلاح الحكماء

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)